

حكم انتقال المعتدة إلى بيت أحد أبنائها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ابو احمد من جدة تفضل يا اخي ابو احمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام ورحمة الله وبركاته لصالح نشهد الله على حبك فيه يا شيخ. بارك الله فيك يا شيخ والدي توفي قبل اسبوعين تقريبا في مدينة جدة الله يرضى عليك - [00:00:04](#)

وعندي والدتي يا شيخ حنا اربعة اخوان واحد في الطائف واخوي في جدة واثنين من اخواني في جدة وانا الرابع في رابع يا شيخ آآ حنا ثلاثة من الاخوان كانوا الوالدان يجون عند استمرار يا شيخ آآ بحكم ان الوالد مقعد والوالد برضه تعبانة - [00:00:20](#)

واصلا حنا من الباحة يا شيخ في مدينة الباحة الواد مقيم في الباحة لكن اخر تقريبا عشر سنوات يروح للبحر الصيف في الاجازة الصيفية يا شيخ الان يا شيخ السؤال العدة بالنسبة للوالدة اطال الله عمرك هل هل تبقى هي الان موجودة في جدة ووالدي توفي وكان عند واحد من الاخوان في جدة - [00:00:38](#)

فهل تبقى في جدة عند اخوي اللي توفي والدي ولمن كان عنده ولا تقدر تبغى تطلعات طائفية عندها يعني ظروف كذا للحر وكذا يا شيخ تبغى تطلع الطائف عند اخوي اللي في الطائف - [00:00:55](#)

لا يا اخي تبقى في البيت الذي توفي زوجها وهي فيه حتى تتم العدة. نعم. احسن الله اليكم - [00:01:04](#)